

ويتشرف وزير الإسكان والتشيد بعرض مشروع القرار المرافق مفرغاً في الصيغة القانونية برجاء في حالة الموافقة التفضل بإصداره

وزير الإسكان والتشيد

دكتور : محمود أمين عبد الحافظ

كشف بأسماء الملاك

السيد / عبد النبي السيد عبد النبي يوسف

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المفعة العامة مشروع توسيع طريق الزعيم جمال عبد الناصر بمسار (مياى) قسم المتره بمحافظة الإسكندرية الموضع حدوده ومعالله على الرسم المرافق لهذا القرار .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض وما عليها لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والبالغ مساحتها ٢٢١ متراً مربعاً ملك السيد / عبد النبي السيد عبد النبي يوسف

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

مصدر رئاسة الجمهورية في ٤ ربى سنة ١٢٩٣ (٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

### مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٢٢٠ لسنة ١٩٧٣  
باعتبار مشروع توسيع طريق الزعيم جمال عبد الناصر  
بمسار قسم المتره بمحافظة الإسكندرية  
من أعمال المفعة العامة

سبق أن وافق المجلس التنفيذي لمحافظة الإسكندرية على توسيع طريق الزعيم جمال عبد الناصر لعرض ٣٥ متراً بدلاً من ٢٥ متراً ، ومصدر قرار باعتماد خط التنظيم الجديد لهذا الطريق .

وقد ترتب على اعتماد خط التنظيم دخول قطعة الأرض رقم ٥٧ - من قسم الجمعية التعاونية للعلمين بمنطقة الموضع حدودها ومعالله على الرسم المرافق - بما عليها من مبانٍ تراثية في نحو الطريق .

وتبلغ مساحة هذه القطعة ٢٢١ متراً مربعاً ملك السيد / عبد النبي السيد عبد النبي يوسف الذي وافق على نزع ملكيته المترددة في المشروع وطالب بتعويض عن قيمة الأرض الضائعة وما عليها من أعمال أقامها بتخصيص من الجهة الخصصة بالمحافظة .

وقد أشارت محافظة الإسكندرية إلى أن التعويض اللازم عن نزع الملكية البالغ قدره ٩٥,٢٢٠ جنيهاصير دفعه من موازنة العام الحالى ١٩٧٣ وطلبت السيد في إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع توسيع هذا الطريق من أعمال المفعة العامة والإستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر مبنأ لأحكام القانون رقم ٦٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقرارات المعدلة له .

باعتبار مشروع إنشاء ساكن اقتصادية بشارع ملك حفي

يسى بشر قسم المتره بمحافظة الإسكندرية  
من أعمال المفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٦٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له :

وعل القانون رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات :

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المفعة العامة مشروع إنشاء ساكن اقتصادية على الموقع الكائن بشارع ملك حفي بمسار قسم المتره بمحافظة الإسكندرية الموضع حدوده ومعالله على الرسم المرافق .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لمشروع المشار إليه في المادة السابقة والبالغ مساحتها ٢٦٥٠ متراً مربع ملك كل من السيد / محمد عبد المنعم العبيدي والإرسالية الأمريكية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

مصدر رئاسة الجمهورية في ٤ شوال سنة ١٢٩٣ (٤ سبتمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام  
الثانية بزعزع الملكية للفترة الدائمة والاستيلاء على المقارنات ،

**قرار :**

مادة ١ — يعتبر من أعمال المفعة العامة مشروع توسيع مستشفى القبارى  
العام قسم مينا البصل بمحافظة الإسكندرية الموضع حدوده ومعالمه على  
الرسم المرافق .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لتوسيع  
المستشفى المشار إليه في المادة السابقة البالغ مساحتها ٦٠٠٠ متر مربع  
والملوكة للسادة المذكورين بالذكرة والكشف المرافقين .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برأمة الجمهورية في ٧ شعبان سنة ١٣٩٢ ( ١٩٧٣ )

أنور السادات

**مذكرة إيضاحية**

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٣٩٩ لسنة ١٩٧٣  
باعتبار مشروع إنشاء مساكن إقتصادية بشارع ملك حفي

بسيدى بشر قسم المتره بمحافظة الإسكندرية

من أعمال المفعة العامة

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى حل مشاكل الإسكان وافق المجلس  
التنفيذي لمحافظة الإسكندرية على إنشاء مساكن إقتصادية بشارع ملك حفي

بسيدى بشر قسم المتره بمحافظة الإسكندرية .

وقد وقع الاختيار على أقرب المواقع لإقامة المشروع المذكور وهو عبارة  
عن قطعة أرض مساحتها ٦٥٠٠ متر مربع موضحة الحدود والمعالمه على الرسم  
المرافق وهي ملك كل من السيد / محمد عبد المنعم العبيسي والإرسالية  
الأميريكية الذين وافقوا على نزع ملكية الأجزاء المتداخلة في المشروع  
من أملاكهما .

وقد أشارت محافظة الإسكندرية إلى أن المبلغ اللازم للتغويض عن نزع  
الملكية البالغ قدره ١١٩٢٥ جنيهًا سيؤخذ من اعتبار مبلغ ١٧٠٠٠,٠٠ جنيه  
المخصص للإسكان وطلبت السير في إجراءات إصدار قرار رئيس جمهورية  
باعتبار المشروع سالف الذكر من أعمال المفعة العامة والاستيلاء بطريق  
التنفيذ المباشر على الأرض الازمة له طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧  
لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للفترة العامة أو التحسين والقوانين  
المتعلقة له .

ويتشرف وزير الإسكان والتشيد بعرض مشروع القرار المرافق مفرغاً  
في الصيغة القانونية ، برجاء في حالة الموافقة التفضل بإصداره .

**وزير الإسكان والتشيد**

**دكتور : محمود أمين عبد الحافظ**

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

رقم ١٤٠٠ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع توسيع مستشفى القبارى العام  
قسم مينا البصل بمحافظة الإسكندرية  
من أعمال المفعة العامة

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على تقرير :

وعلى القانون رقم ١٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للفترة  
العامة أو التحسين رقم ١٣٨٣ لسنة ١٩٥٤ ،

،

وقد أشارت محافظة الإسكندرية أن مديرية الشئون الصحية بالمحافظة  
قد أودعت مبلغ التغويض اللازم عن نزع الملكية قدره ٢٥٠٠٠ جنيه  
تحت تصرف الجهة المنوط بها صرف التغويضات لستحقيقها ، وطلبت  
السير في إجراءات إصدار قرار رئيس جمهورية باعتبار مشروع توسيع  
المستشفى المذكور من أعمال المفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر  
على الأرض الازمة له طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن  
نزع ملكية العقارات للفترة العامة أو التحسين والقوانين المتعلقة به .

ويتشرف وزير الإسكان والتشيد بعرض مشروع القرار المرافق مفرغاً  
في الصيغة القانونية ، بما في حالة الموافقة التفضل بإصداره .

**وزير الإسكان والتشيد**

**دكتور : محمود أمين عبد الحافظ**